

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١١٠ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠١٧ بإعادة تنظيم وتشكيل اللجنة

العليا للإصلاح التشريعى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٦٨ لسنة ٢٠٢٠ بتسمية أعضاء اللجنة

العليا للإصلاح التشريعى من الشخصيات العامة وممثلة بعض الجهات ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُضم إلى عضوية اللجنة العليا للإصلاح التشريعى من أسانذة كليات الحقوق

بالجامعات المصرية ورجال القانون من الشخصيات العامة كل من :

الأستاذ الدكتور/ نبيل أحمد حلمى - أستاذ القانون الدولى بكلية الحقوق

جامعة الزقازيق .

الأستاذة الدكتورة/ سهير سيد أحمد منتصر - أستاذ القانون المدنى بكلية الحقوق

جامعة الزقازيق .

بدلاً من كل من :

الأستاذ الدكتور/ صبرى السنوسى محمد أبو العنين .

الأستاذة الدكتورة/ فاطمة محمد الرزاز .

وذلك للمدة المتبقية من مدة العضوية الصادر بها قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٦٨ لسنة ٢٠٢٠ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ شعبان سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٤ مارس سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

المطابع الأميرية
طبعة الكروية لا يعطى لها حق الطبع
طبعة الكروية لا يعطى لها حق الطبع